

5485 - طفلها يشغلها في الصلاة

السؤال

أحاول دائما تأدية الصلاة في وقتها ، لي طفل عمره 18 شهر وأحيانا لا يكون حولي من يرعاه حين أصلي ، المشكلة أنني كلما أدت الصلاة قريبا منه فإنه يجلس أمامي ويشوش علي صلاتي. سؤالي هو: هل صلاتي غير مقبولة عندما يفعل هذا ؟ هل من الأفضل تأخير الصلاة عن وقتها وربما خرج الوقت ثم أصلبها قضاءً ؟

الإجابة المفصلة

الواجب على المسلم أن يصلي الصلاة في وقتها ولا يجوز له إخراجها عن وقتها لغير عذر لقول الله تعالى :
(إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا

(أي : فرضا مؤقتا لا يتقدم ولا يتأخر ، والوقت أكد شروط الصلاة فلو عجز المرء عن بعض الشروط فإنه يؤدي الصلاة حسب استطاعته في وقتها ولا يؤخرها

ومما يدل على اهتمام الشريعة بوقت الصلاة ؛ أن المسلم إذا لم يجد الماء فإنه يتيمم ويصلي وإن كان متيقنا أنه سيجد الماء بعد خروج الوقت .

أما كون الطفل يمر أمام أمه وهي تصلي فإن هذا لا يفسد الصلاة ولا يبطلها وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم حمل بنتا وهو يصلي يرفعها إذا قام ويضعها إذا سجد ، كما جاء عند البخاري ومسلم عن أبي قتادة الأنصاري: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأبي العاص بن ربيعة بن عبد شمس فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها " رواه البخاري برقم 486 ومسلم برقم 844

وكذلك ثبت أنه ركب على ظهره صلى الله عليه وسلم صبي وأتم صلاته ، وهذا ما رواه عبد الله بن شداد عن أبيه قال : " خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في إحدى صلاتي العشاء وهو حامل حسنا أو حسينا فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه ثم كبر للصلاة فصلى فسجد بين ظهرائي صلاته سجدة أطلها قال أبي فرفعت رأسي وإذا الصبي على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ساجد فرجعت إلى سجودي فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال الناس يا رسول الله إنك سجدت بين ظهرائي صلاتك سجدة أطلتها حتى ظننا أنه قد حدث أمر أو أنه يوحى إليك قال كل ذلك لم يكن ولكن ابني ارتحلني فكرهت أن أعجله حتى يقضي حاجته "

رواه النسائي برقم 1192 وقد صححه الألباني رحمه الله في صحيح سنن النسائي 1/246.
فلو حملت ولدك في الصلاة ووضعته فلا يضرک، وحافظي على الصلاة في وقتها، وفقنا الله وإياك لكل خير.